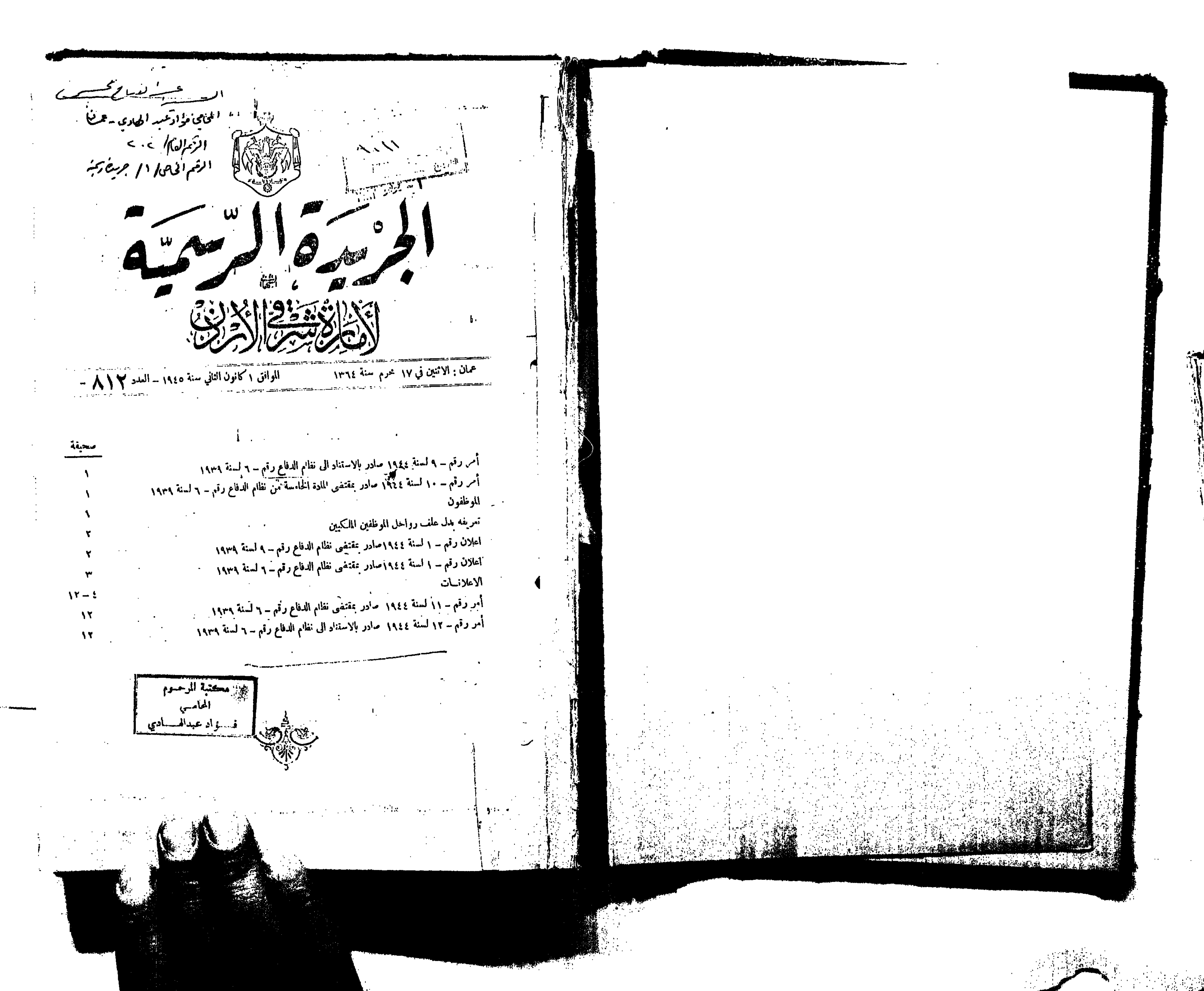
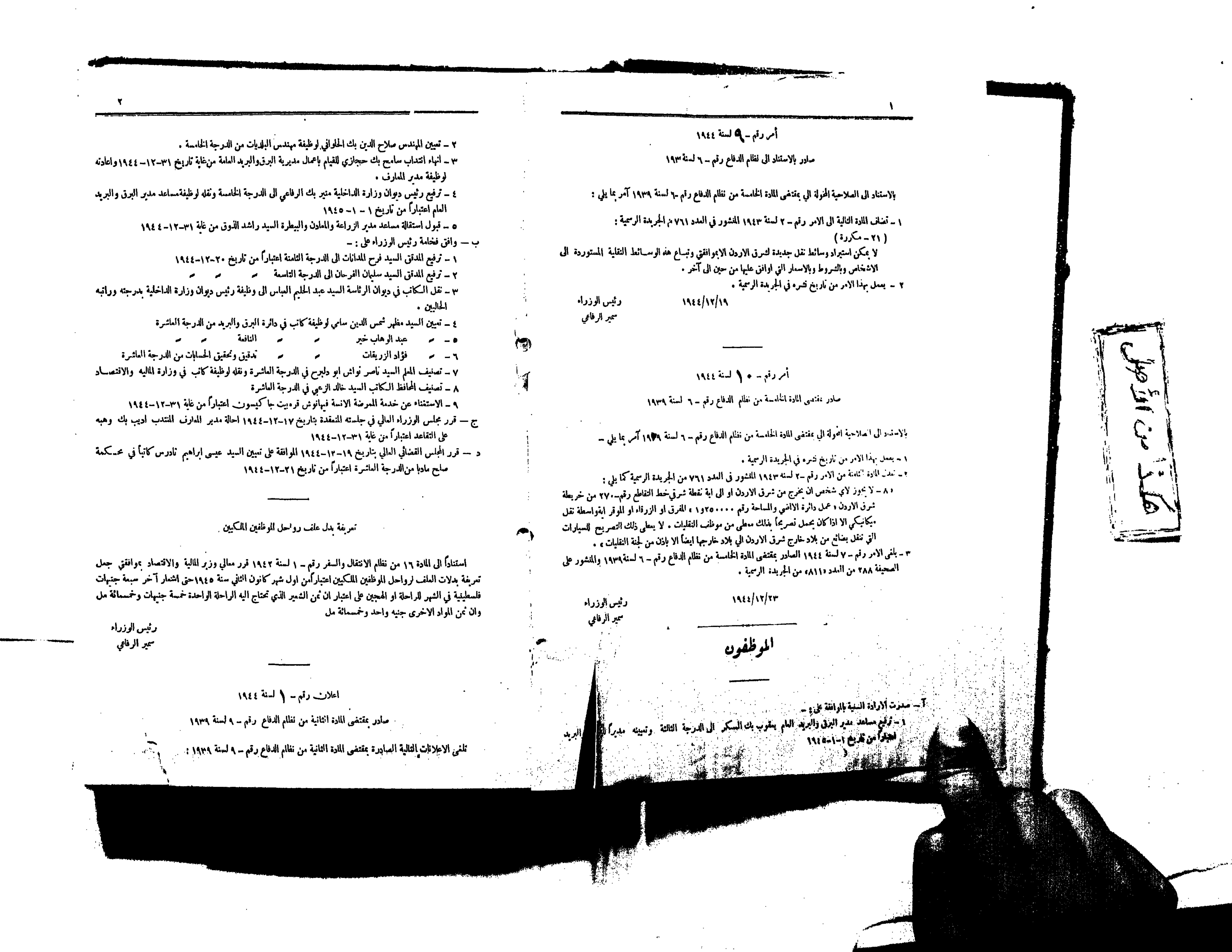


المحامي فؤاد عبد الهادي - عمان
الرقم العام/ ٢٠٢
الرقم الخاص/ ١/ جريدة رسمية

الجريدة الرسمية لإمارة شرقي الأردن

عمان : الاثنين في ١٧ محرم سنة ١٣٦٤ الموافق ١ كانون الثاني سنة ١٩٤٥ ـ العدد ٨١٢ ـ



أمر رقم ـ ٩ لسنة ١٩٤٤

صادر بالاستناد الى نظام الدفاع رقم ـ ٦ لسنة ١٩٣

بالاستناد الى الصلاحية المخولة الي بمقتضى المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم ـ٦ لسنة ١٩٣٩ آمر بما يلي :

١ ـ تضاف المادة التالية الى الامر رقم ـ ٢ لسنة ١٩٤٣ المنشور في العدد ٧٦١ من الجريدة الرسمية :

(٢١ ـ مكررة)

لا يمكن استيراد وسائط نقل جديدة لشرق الاردن الا بموافقتي وتباع هذه الوسائط النقلية المستوردة الى الاشخاص وبالشروط وبالاسعار التي اوافق عليها من حين الى آخر .

٢ ـ يعمل بهذا الامر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١٩٤٤/١٢/١٩

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

أمر رقم ـ ١٠ لسنة ١٩٤٤

صادر بمقتضى المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم ـ ٦ لسنة ١٩٣٩

بالاستناد الى الصلاحية المخولة الي بمقتضى المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم ـ ٦ لسنة ١٩٣٩ آمر بما يلي ـ

١ ـ يعمل بهذا الامر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢ ـ تعدل المادة الثامنة من الامر رقم ـ٢ لسنه ١٩٤٣ المنشور في العدد ٧٦١ من الجريدة الرسمية كما يلي :

« ٨ ـ لا يجوز لاي شخص ان يخرج من شرق الاردن او الى اية نقطة شرقي خط التقاطع رقم ـ ٢٧٠ من خريطة شرق الاردن « عمل دائرة الاراضي والمساحة رقم ٢٥٠٠٠٠ و ١ » المفرق او الزرقاء او الموقر باية واسطة نقل ميكانيكي الا اذا كان يحمل تصريحاً بذلك معطى من موظف النقليات . لا يعطى ذلك التصريح للسيارات التي تنقل بضائع من بلاد خارج شرق الاردن الي بلاد خارجها ايضاً الا باذن من لجنة النقليات » .

٣ ـ يلغى الامر رقم ـ ٧ لسنة ١٩٤٤ الصادر بمقتضى المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم ـ ٦ لسنة ١٩٣٩ والمنشور على الصحيفة ٢٨٨ من العدد « ٨١١ » من الجريدة الرسمية .

١٩٤٤/١٢/٢٣

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

الموظفون

آ ـ صدرت الارادة السنية بالموافقة على : ـ

١ ـ ترفيع مساعد مدير البرق والبريد العام يعقوب بك السكر الى الدرجة الثالثة وتعيينه مديراً [illegible] البريد اعتباراً من تاريخ ١-١-١٩٤٥

٢ ـ تعيين المهندس صلاح الدين بك الحلواني لوظيفة مهندس البلديات من الدرجة الخامسة .

٣ ـ انهاء انتداب سامح بك حجازي للقيام باعمال مديرية البرق والبريد العامة من غاية تاريخ ٣١-١٢-١٩٤٤ واعادته لوظيفة مدير المعارف .

٤ ـ ترفيع رئيس ديوان وزارة الداخلية منير بك الرفاعي الى الدرجة الخامسة ونقله لوظيفة مساعد مدير البرق والبريد العام اعتباراً من تاريخ ١ ـ ١ ـ ١٩٤٥

٥ ـ قبول استقالة مساعد مدير الزراعة والمعادن والبيطرة السيد راشد الذوق من غاية ٣١-١٢-١٩٤٤

ب ـ وافق فخامة رئيس الوزراء على : ـ

١ ـ ترفيع المدقق السيد فرح المدانات الى الدرجة الثامنة اعتباراً من تاريخ ٢٠-١٢-١٩٤٤

٢ ـ ترفيع المدقق السيد سليمان الفرحان الى الدرجة التاسعة 〃 〃 〃

٣ ـ نقل الكاتب في ديوان الرئاسة السيد عبد الحليم العباس الى وظيفة رئيس ديوان وزارة الداخلية بدرجته وراتبه الحاليين .

٤ ـ تعيين السيد مظهر شمس الدين سامي لوظيفة كاتب في دائرة البرق والبريد من الدرجة العاشرة

٥ ـ 〃 عبد الوهاب خير 〃 〃 النافعة 〃 〃

٦ ـ 〃 فؤاد الزريقات 〃 〃 تدقيق وتحقيق الحسابات من الدرجة العاشرة

٧ ـ تصنيف المعلم السيد ناصر نواش ابو دلبوح في الدرجة العاشرة ونقله لوظيفة كاتب في وزارة الماليه والاقتصاد

٨ ـ تصنيف المحافظ الكاتب السيد خالد الزعبي في الدرجة العاشرة

٩ ـ الاستغناء عن خدمة الممرضة الانسة فيهانوش قره بيت جاكيسون اعتباراً من غاية ٣١-١٢-١٩٤٤

ج ـ قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧-١٢-١٩٤٤ احالة مدير المعارف المنتدب اديب بك وهبه على التقاعد اعتباراً من غاية ٣١-١٢-١٩٤٤

د ـ قرر المجلس القضائي العالي بتاريخ ١٩-١٢-١٩٤٤ الموافقة على تعيين السيد عيسى ابراهيم نادرس كاتباً في محكمة صلح مادبا من الدرجة العاشرة اعتباراً من تاريخ ٢١-١٢-١٩٤٤

تعريفة بدل علف رواحل الموظفين الملكيين

استناداً الى المادة ١٦ من نظام الانتقال والسفر رقم ـ ١ لسنة ١٩٤٢ قرر معالي وزير المالية والاقتصاد بموافقتي جعل تعريفة بدلات العلف لرواحل الموظفين الملكيين اعتباراً من اول شهر كانون الثاني سنة ١٩٤٥ حتى اشعار آخر سبعة جنيهات فلسطينية في الشهر للراحلة او الهجين على اعتبار ان ثمن الشعير الذي تحتاج اليه الراحلة الواحدة خمسة جنيهات وخمسمائة مل وان ثمن المواد الاخرى جنيه واحد وخمسمائة مل

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

اعلان رقم ـ ١ لسنة ١٩٤٤

صادر بمقتضى المادة الثانية من نظام الدفاع رقم ـ ٩ لسنة ١٩٣٩

تلغى الاعلانات التالية الصادرة بمقتضى المادة الثانية من نظام الدفاع رقم ـ ٩ لسنة ١٩٣٩ :

١ ـ الاعلان رقم ١١ لسنة ١٩٤٠ المنشور في العدد ٦٩١ من الجريدة الرسمية بشأن موناكو .
٢ ـ الاعلان رقم ٤ لسنة ١٩٤١ المنشور في العدد ٧٠٥ من الجريدة الرسمية بشأن يوغوسلافيا .
٣ ـ الاعلان رقم ٥ لسنة ١٩٤١ المنشور في العدد ٧٠٧ من الجريدة الرسمية بشأن بلاد اليونان الرئيسية .

١٩٤٤/١٢/٢٥ — رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

اعـــلان

صادر بمقتضى المادة ١٤ من قانون الجنسية الاردنية لسنة ١٩٢٨

يعلن ان السيدة وداد سعيد خليل الصباغ حاملة جواز السفر الاردني رقم ١٥٩٥٤ تاريخ ١٦-٧-١٩٤٢ تعتبر ـ بحكم المادة الرابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنية لسنة ١٩٢٨ ـ فاقدة جنسيتها الاردنية بسبب احرازها الجنسية السورية .

١٩٤٤/١٢/١٤ — رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

اعلان رقم ١ لسنة ١٩٤٤

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم ـ ٦ لسنة ١٩٣٩

استنادا الى الفقرة الاولى من المادة الرابعة من نظام الدفاع رقم ـ٦ لسنة ١٩٣٩ اعلن باني قد استوليت على كمية زيت الصنوبر ... البالغ ١١٨٥ كيلو غراما والواردة الى جمرك عمان باسم السيدين سامي ومهدي القباني .

١٩٤٤-١٢-٢٥ — رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

رسوم المحاماة

دفع المحامي السيد امين ابو الشعر رسم المحاماة عن النصف الثاني من سنة ١٩٤٤ ـ ١٩٤٥ ـ المالية

اعـــلان

صادر بمقتضى الفقرة الثانية من المادة الرابعة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

صدرت الارادة السنية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء المالي المؤرخ في ٦-١٢-١٩٤٤ والمتضمن اعتبار استملاك

قطع الاراضي المبينة مفرداتها ومساحاتها ادناه بقصد دمجها في الشارع العام بطريق ماديا ـ مصـدار عيشه وفق المخطط المنظم خصيصاً لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ :

مجموع مساحة الملك

س	متر مربع	نوع الملك	اسم صاحب الملك
٢٣	٢٦	دكان	ورثة مصطفى القمش
١٦	٢٢	دكان	يوسف سالم الزعمط
٧٥	٢٨	دكان	ابراهيم سالم الزعمط
٣٧	١٤	عرصة خالية	« «
٢٥	٢٩	دكان	مرثا سالم الزعمط
٣٠	٠٧	عرصه	« «

٢٣-١٢-١٩٤٤ — رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الثانية من المادة الرابعة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

صدرت الارادة السنية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء المالي الصادر بتاريخ ١٣-١٢-١٩٤٤ ورقم «٧٥١» المتضمن اعتبار استملاك قطعة ارض في عمان تبلغ مساحتها دونما واحدا واربعماية وتسعين متراً مربعاً كائنة على طريق المحطة تخص السيد الياس خورما بقصد اقامة كراج ومشغل لدائرة التابعة عليها وفق المخطط المنظم خصيصاً لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

٢٤-١٢-١٩٤٤ — رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

اعـــلان

يعلن للجميع ان جدول الحقوق العائد لاراضي قرية المشيرفه قد علق في دائرة تسجيل عمان بتاريخ ١٣-١٢-١٩٤٤ فعلى كل من يود الاطلاع على جدول الحقوق المذكور ان يراجع المحلات المدرجة في ادناه » وان كان له اعتراض » عليه ان يقدمه وفقاً للمادة الثامنة من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

دائرة الاراضي ـ عمان
دائرة التسجيل ـ عمان
مختار قرية ـ المشيرفه

ج . ف . ولبول
مدير الاراضي والمساحة

اعـــلان

يعلن للجميع ان جدول الحقوق العائد لاراضي قرية ارمدان قد علق في دائرة تسجيل عمان بتاريخ ١٣-١٢-١٩٤٤

فعلى كل من يود الاطلاع على جدول الحقوق المذكور ان يراجع المحلات المدرجة في ادناه ـ وان كان له اعتراض ـ عليه ان يقدمه وفاقاً للمادة الثامنة من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

دائرة الاراضي ـ عمان
دائرة تسجيل ـ عمان
مختار قرية ـ ارمدان

ج.ف.ولبول
مدير الاراضي والمساحة

اعــــلان

يعلن للعموم ان جدول الحقوق العائد لاراضي قرية الخشافية قد علق بدائرة تسجيل عمان بتاريخ ٢٠ ـ ١٢ ـ ١٩٤٤ فعلى كل من يود الاطلاع عليه ان يراجع المحلات المدرجة ادناه ـ وان كان له اعتراض ـ عليه ان يقدمه وفاقاً للمادة الثامنة من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

دائرة الاراضي ـ عمان
دائرة التسجيل ـ عمان
مختار قرية ـ الخشافيه

ج.ف.ولبول
مدير الاراضي والمساحة

اعـلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

اعلن انني سأتقدم بعد مرور خمسة عشر يوماً من نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية الى مجلس الوزراء العالي بطلب استملاك قطعة ارض تبلغ مساحتها التقريبية عشرين دونماً من القطع رقم ١٦و١٧و٢٦و٢٨و٢٩و٣٠ من حوض اللويبدة الوسطاني رقم ١٤ من اراضي عمان وذلك من اجل توسيع مدرسة الجيش العربي الاردني بوصفها مشروعاً للمنفعة العامة المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ج.ف.ولبول
مدير الاراضي والمساحة

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الثانية من المادة الرابعة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

صدرت الارادة السنية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم « ٩٤» بتاريخ ٢٠-١٢-١٩٤٤ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته «٢٣٠٠» متراً مربعاً من املاك السيد رسلان الدلقموني الكائنة في الحي الغربي بالقرب من طريق حيفا ـ بلداه من الجهة الجنوبية في اربد بقصد دمجه في الشارع العام وفق المخطط المنظم خصيصاً لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

٢٧-١٢-١٩٤٤

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

اعــــلان

الى جميع التجار المستوردين

لدى البحث تبين لنا بان بعضاً من المصدرين في الهند يشحنون اقمشة قطنية تحمل علامة « السويس بالترانسيت الى شرق الاردن » ضد رخص استيراد اردنية وحصص الاقمشة القطنية (الكوتا) . ان مانيفست الباخرة يدل على ان البضائع مشحونة الى تجار اردنيين غير ان بوليسة الشحن «الوثيقة التي تثبت ملكية البضائع » يذكر فيها عبارة « لامر » وترسل الى احد الوكلاء المصريين الذي يستلم البضائع ثم يبيعها باسعار فاحشة الى مشترين في البلدان المجاورة. وهكذا فان شرق الاردن تخسر بضائعها والرسوم المترتبة عليها .

فعلى جميع التجار الذين طلبوا او يطلبون بضائع قطنية وخلافها ان يشددوا الطلب بان تكون بوليسة الشحن باسم (التاجر الاردني المستورد) وفي حالة طلب المصدر بان يكون دفع القيمة بواسطة احد البنوك فعلى التاجر الاردني عندئذ ان يشترط على الشاحن بان تكون بوليسة الشحن لامر (البنك ...... في عمان ـ شرق الاردن) فهذه العملية تضمن وصول بوليسة الشحن (التي تثبت ملكية البضاعة) الى شرق الاردن .

يجب ان تعطى نفس التعليمات الى الوكلاء المخلصين في السويس بخصوص ارسال البضائع بالقطار بموجب بوليسة الشحن واذا جعلت البوليسة « لامر » فان عبارة « لامر » يجب ان تقترن باسم (المرسل اليه) و (شرق الاردن) او لامر (فلان) من اجل مواصلة شحنها الى شرق الاردن .

تظهير بوليسة الشحن : ـ

حينما ترسل اية بوليسة شحن الى اي وكيل في مصر للتخليص على البضائع بالوكالة عن التاجر الاردني فان التظهير يجب ان يكون على الشكل التالي : ـ

«سلموا البضائع المبينة على ظهر بوليسة الشحن هذه الى السادة ...... وكلاء ...... في مصر من اجل غرض شحن البضائع بالترانسيت عن طريق فلسطين الى شرق الاردن » فقط .

على جميع التجار الحائزين على رخص استيراد ضمن المخصصات « الكوتا » ان يفتحوا اعتمادات لتأدية قيم البضائع بصرف النظر عما اذا كانت البضائع سترد من البلدان الواقعة ضمن المنطقة الاسترلينية او خارجها . ان اعتمادات كهذه يجب ان تفتح في غضون خمسة عشر يوماً من التاريخ الذي يبلغ فيه حامل الرخصة بان نواحي التصدير والشحن قد ووفق عليها من قبل مركز تموين الشرق الاوسط .

لجنة مراقبة الاستيراد والتصدير

اعــــلان

الى مخاتير وهيئة اختيارية قرية بدران

ليكن معلوماً لديكم بانه وفقاً للمادتين ٣و٤ من نظام تسوية الاراضي رقم «١» لسنة ١٩٤٢ يعتبر سجل الاموال غير المنقولة العائد لقريتكم مفتوحاً في اليوم الرابع عشر من شهر كانون الاول سنة ١٩٤٤ وعليه ابلغكم بهذا الاعلان بانه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة عائدة لكم في القرية المذكورة في دائرة تسجيل السلط خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعلاه ، فان رسوم التسوية الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تسجيلها .

اعـــلان

الى مخاتير واهالي قرية مرحب

ليكن معلوماً لديكم بانه وفقاً لاحكام المادتين ٣و٤ من نظام تسوية الاراضي رقم «١٥» لسنة ١٩٤٢ يعتبر سجل الاموال غير المنقولة العائد لقريتكم مفتوحاً في دائرة تسجيل عمان في اليوم الحادي والعشرين من شهر كانون الاول سنة ١٩٤٤
وعليه ابلغكم بهذا الاعلان بانه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة عائدة لكم في القرية المذكورة في دائرة التسجيل خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعلاه فان رسوم التسجيل الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تحصيلها.

اعلان اول

صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية «١٢٣٦٤٠» حصة من اصل «١٢٦٧٢٥» حصة من كامل الدار الكائنة في ساحة جامع الشابسوغ والمحتويه على ست غرف والمنافع المسجلة باسم المدين طارق بن سليمان والموضوعة تأميناً للدين بموجب سند المداينة المؤرخ في ٢٣-١-١٩٤٣ ورقم «٢٤٦» . فمن يرغب في الشراء عليه مراجعة دائرة تسجيل عمان خلال «٤٥» يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثان

صادر من دائرة تسجيل السلط

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية كامل حصص المدين عادل الفياض العبد المهدي من السلط البالغة اربع عشرة حصة من اصل اثنين وثلاثين حصة من كامل قطعة الارض رقم ١٤ من حوض الميادين الجنوبي رقم ٩٧ من اراضي السلط المسجلة باسمه والموضوعة تأميناً للدين .

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة التسجيل في السلط خلال «٣٠» يوماً تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.

اعلان اول

صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني حصة واحدة من اصل ست حصص من كامل القطعة رقم ٢٤ من حوض الداليه رقم ٢ من من اراضي قرية الرمثا المسجلة باسم المدين محمد العلي الايوب ابو عاقوله والموضوعة تامينا للدين .
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل اربد خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعـــلان اول

صـادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني ٤٣٣٨٣ من اصـل ٤٤٤٧٨ حصة من قطعة الارض رقم ٣٤ من حوض عليـا رقم ٧ من اراضي قرية حكما المسجلة باسم المدين هنداوي المغربي القاسم والموضوعة تأميناً للدين .
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل اربد خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان اول

صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية اثنى عشرة حصة من اصل تسع واربعين حصة من كامل القطعة رقم ١٤ من حوض العين رقم (٢٩) من اراضي قرية الطيبه والمسجلة باسم المدين يوسف السويلم الابراهيم .
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل اربد خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان اول

صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية حصة واحدة من اصل حصتين من كامل القطعة رقم ١٣ من حوض ٢٩ العين من اراضي قرية الطيبة والمسجلة باسم المدين علي القاسم العلي .
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل اربد خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان اول

صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل قطعة الارض رقم ٣٤ من حوض عليا رقم ٧ من اراضي قرية حكما المسجلة باسم المدين هنداوي المغربي القاسم والموضوعة تأمينا للدين .
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل اربد خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعـلان ثان

صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل قطعة الارض رقم ٥ من حوض وادي الفرين رقم ٦٣ من اراضي قرية النعيمة المسجلة

باسم المدين احمد العقله العبدالله والموضوعة تأمينا للدين .
فمن يرغب في الشراء عليه مراجعة دائرة تسجيل اربد خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثان

صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني حصة واحدة من حصتين من قطعتي الارض رقم ٢و٨ من الحوضين رقم ٩ و ١٢ على التوالي من اراضي قرية زبده الوسطية المسجلة باسم المدين خلف الحاج محمد والموضوعة تأمينا للدين .
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل اربد خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان الجريدة الرسمية .

اعلان اول

صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل قراريط خلف المحمد الطلاق ـ من الكفير ، والبالغة ستة قراريط من خمس وعشرين حصة ... في الاحواض : رقم ١ ـ القيسية ، رقم ٢ ـ عوجان ، رقم ٤ ـ ام تليل ، رقم ٥ ـ منط الحصان ... من اراضي قرية الكفير مسجلة على اسم المدين وموضوعة تأمينا للدين .
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل جرش خلال خمسة واربعين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

اعلان ثالث

صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل قطعة الارض رقم ٢٦٢ من حوض البلد رقم ٦ من اراضي قرية جرش ، المسجلة على اسم المدين السيد احسان موسى حميد والموضوعة تأمينا للدين .
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل جرش خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثالث

صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل قطعة الارض رقم ٢ من حوض وادي الدير رقم ٣ وكامل قطعتي الارض رقم ٢٠٨

و ٢٠٩ من حوض البلد رقم ٦ ، وكامل الدار الملك الواقعة ضمن القطعة رقم ٥٦ من حوض البلد رقم ٦ والمؤلفة من خمس غرف وليوان وحاصل ومنافع وساحة سماوية مع حمام ، وجميعها من اراضي جرش ، مسجلة على اسم المدين السيد موسى بن حميد بك هارون من جرش وموضوعة تأميناً للدين .

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة التسجيل في جرش خلال «١٥» يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.

اعلان ثالث

صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل حصص سليمان المكاشه الابراهيم من قرية مقبله البالغة ست حصص من ثماني حصص في كل من قطعتي الارض رقم ١٦و٢٠ من حوض الحبسان رقم ٢ من اراضي قرية مقبله المسجله على اسمه والموضوعة تأميناً للدين .
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل جرش خلال خمسةعشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدةالرسمية

اعلان رابع

صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل حصص محمود الوزان المانع على الدلابيح ، البالغة حصتين من اصل مايتين واثنتين وسبعين حصة في القطعة رقم ١ من حوض السبح رقم ١ من اراضي قرية ايدون المسجلة على اسمه والموضوعة تأميناً للدين.
وقد رست المزايدة على الطالب الاخير بمبلغ ستة جنيهات فلسطينية واعطي قرار الاحالة الاولى .

فمن يرغب في الشراء وضم ثلاثة بالماية فليراجع دائرة تسجيل جرش خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان رابع

صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل حصص موسى المقبل الشبيل العويسات العوامرة البالغة حصة واحدة من حصتين من كامل قطعة الارض رقم ١٢ من حوض ٢ جبا من اراضي قرية جباء المسجلة على اسمه والموضوعة تأميناً للدين .
وقد رست المزايدة على الطالب الاخير بمبلغ مابة واربعين جنيهاً فلسطينياً ، واعطى قرار الاحالة الاولى .
فمن يرغب في الشراء وضم ثلاثة بالماية فليراجع دائرة تسجيل جرش خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان اول

صادر من دائرة تسجيل عجلون

مطروح للبيع بالمزاد العلني حصة واحدة من حصتين من كامل القطعة رقم ٢٥ من حوض الجتونة رقم ١٠ من اراضي عجلون المسجلة باسم المدين ناصر السليم عويس من عجلون والموضوعة تأميناً للدين .
فعلى من يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل عجلون خلال ٤٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدةالرسمية

اعـــلان اول

صادر من دائرة تسجيل عجلون

مطروح للبيع في المزاد العلني ست حصص من اصل اثني وثلاثين حصة من كامل قطعة الارض رقم ٢٦ من حوض الصوان رقم ٤ من اراضي عجلون المسجلة باسم المدين يوسف العاصي البرهم من عجلون والموضوعة تأميناً للدين .
فمن يرغب في الشراء عليه مراجعة دائرة تسجيل عجلون خلال خمسة واربعين يوما من تاريخ نشـر هـذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

الى مخاتير وهيئة اختيارية قرية ام العمد

ليكن معلوماً لديكم بانه وفقاً للمادتين ٣و٤من نظام تسوية الاراضي رقم ١ لسنة ١٩٤٢ يعتبر سجل الاموال غير المنقولة العائد لقريتكم مفتوحاً في اليوم الخامس والعشرين من شهر كانون الاول سنة ١٩٤٤ وعليه ابلغكم بهذا الاعلان بانه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة عائدة لكم في القرية المذكورة في دائرة تسجيل السلط خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعلاه ، فان رسوم التسوية الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تسجيلها .

انذار نهـائي

صـادر من دائرة تسجيل اربد

الى محمد الخلف العلي من البارحة المجهول محل الاقامة

كنتم قد انذرتم بتاريخ ٢٢-٧-١٩٤٤ لتأدية المبلغ المستحق عليكم للدائن محمد ابو قاسم عنيده وقدره ثلاثمائة جنيه فلسطيني بموجب سند المداينة المؤرخ ٢٨-١١-١٩٤٣ رقم ١٣٨٨ ولما لم تقوموا بذلك جرى وضع الاموال غير المنقولة الموضوعة تأميناً لهذا الدين بالمزاد العلني ورست على الطالب الاخير الدائن محمد ابو قاسم عنيده من اربد ببدل قدره ثلاثمائة وعشرون جنيهاً .
والآن ارسل اليكم هذا الانذار النهائي كي تقوموا بواسطة دائرة التسجيل بتأدية المبلغ المطلوب منكم وقدره ثلاثمائة جنيه فلسطيني عدا نفقات المزايدة خلال ثمانية ايام من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية وان لم تقوموا بذلك ستجري الاحالة القطعية لاسم المشتري وسيعطى له سند تصرف بالاموال غير المنقولة ولم يبق لكم حق ما في المراجعة

قرار امهال

صادر من محكمة بداية اربد

لما لم يقبض على سالم الحسين الغزاوي ورشود العبدالرحمن من اهالي البارحه المتهمين بجرم سرقة فقد منحا من جانب رئيس محكمة جنايات اربد مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلما نفسيهما الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضرا الى المحكمة خلال هذه المدة فيعدان غير معايبين القانون ويسقطان من الحقوق المدنية وتقام عليهما الدعوى على ان مأموري الضابطة المدلية كافة مجبورون على القبض عليهما وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١و٣٧٢من قانون المحاكمات الجزائية واعلن بحسب الاصول

امر رقم ـ ١١ لسنة ١٩٤٤

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم ـ ٦ لسنة ١٩٣٩

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى انظمة الدفاع آمر بما يلي .
١ ـ اعتباراً من ١ ـ ١ ـ ١٩٤٥ تحجز دائرة الجمارك تحت اشرافها (بالنيابة عن الحكومة) ١٥./.(خمسة عشرفي المئة) من البضائع المبينة تالياً التي سترد بعد ١-١-١٩٤٥ والتي استوردت بموجب رخص صدرت قبل التاريخ المذكور .
آ ـ الاقمشة القطنية
ب ـ الاقمشة الصوفية
ج ـ جميع انواع الورق بما في ذلك القرطاسية .
٢ ـ يلغى الامر رقم ـ ١ لسنة ١٩٤٤ الصادر بتاريخ ٢٣-١-١٩٤٤ بمقتضى نظام الدفاع رقم ـ ٦ لسنة ١٩٣٩والمنشور في الصحيفة ١٥٥، من العدد (٧٨٥) من الجريدة الرسمية .

١٩٤٤-١٢-٢٦ رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

أمر رقم ـ ١٢ لسنة ١٩٤٤
صادر بالاستناد الى نظام الدفاع رقم ـ ٦ لسنة ١٩٣٩

بالاستناد الى الصلاحية المخولة الي بمقتضى المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم ـ ٦ لسنة ١٩٣٩ آمر بما يلي :
١ ـ تضاف المادة التالية الى الامر رقم ـ ٢ لسنة ١٩٤٣ المنشور في العدد ٧٦١ من الجريدة الرسمية .
(٢١ ـ مكررة)
لا يمكن استيراد وسائط نقل ميكانيكي جديدة لشرق الاردن الا بموافقتي وتباع هذه الوسائط النقلية الميكانيكية المستوردة الى الاشخاص وبالشروط والاسعار التي اوافق عليها من حين الى آخر .
٢ ـ يعمل بهذا الامر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ويعتبر الامر رقم ـ ٩ لسنة ١٩٤٤ الصادر بالاستناد الى المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم ـ ٦ لسنة ١٩٣٩ ملغى .

١٩٤٤-١٢-٢٧ رئيس الوزراء
سمير الرفاعي